

طهارة ما أُكُل لحمه

..... يقول: وكل ما أُكُل لحمه ولم يكن أكثر علفه النجاسة فيوله وروثه وقيؤه ومنيه ومذيه ولبنه طاهر. ما ذكر الدم. الدم نجس. ما أُكُل لحمه من الطيور مثلا كالحمام والدجاج، وكذلك أيضا من الصيد كالطباء والوعول والأرنب والضب يؤكل لحمه؛ إلا إذا كان يأكل النجاسة. التي تأكل النجاسة تسمى الجلالة. فإذا كان أكثر علفها بالنجاسة بأن تأكل العذرة فإنها لا تؤكل حتى تحبس. تحبس مثلا الناقة قالوا: تحبس أربعين يوما وتطعم طعاما حلالا، والبقرة نحو شهر، والغنم سبعة أيام، والدجاج ثلاثة أيام؛ حتى تعلق علفا طاهرا ويطيب لحمها. أما إذا كان علفها طاهرا فإن بولها طاهر وروثها وقيؤها إذا تقيت شيئا من الفم، ومذي. إذا خرج منها المذي ومني ولبن وعرق ودمع ولعاب. كل هذه طاهرة. إذا كانت من حيوان طاهر مما يؤكل. وأما الذي لا يؤكل فنجس. يعني كالذئب والنمور والأسود، وكذلك ما لا يؤكل من الوحوش ونحوها كالورل والقنفذ والثعلب هذه نجسة الفضلات.